

قرار رقم (92) لسنة 2017

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة وفرة للاستثمار الدولي لدى الهيئة

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة وفرة للاستثمار الدولي رقم AP/2014/0006 الصادرة بتاريخ 2014/09/03؛
- وبناءً على طلب شركة وفرة للاستثمار الدولي المؤرخ 31/05/2017 لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم (44) لسنة 2015 في اجتماعه رقم (18) لسنة 2015 المنعقد بتاريخ 03/06/2015 بشأن التفويض في بعض اختصاصات قطاع الإشراف؛
- وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم (17-7) لسنة 2017 في اجتماعه رقم (17) المنعقد بتاريخ 25/4/2017 بشأن تفويض من ينوب عن رئيس قطاع الإشراف في حال غيابه باتخاذ ذات الاختصاصات الصادرة لرئيس قطاع الإشراف والواردة في القرار رقم (44) لسنة 2015.

قردما يلي:

- مادة أولى: تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة وفرة للاستثمار الدولي لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية:
- مدير محفظة الاستثمار.
 - مدير نظام استثمار جماعي.
 - مستشار استثمار.
 - وكيل اكتتاب.
 - وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.
- وذلك لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجدد بعد سداد الرسوم المقررة.

- مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



مبارك عبد الله الرفاعي
رئيس قطاع الإشراف بالتكليف

